

الاسلام **الباب الثاني** في شروط وجوب ادايته  
وهي الصحة من المرض والحائض والنفساء  
والاقامة **الباب الثالث** في شروط صحة  
ادائه وهي ثلاثة النية والحلو عما يتأفیه  
من حيض ونفاس وعما يفسده بطوره عليه  
وركنه الكف عن قضا شهوتي البطن والفرج  
وما الحقي بهما **الباب الرابع** في اقسام الصوم  
وهي ستة فرض عين وواجب ومسنون ومندوب  
وفعل ومكروه **اما القسم الاول** فهو صوم رمضان  
اداءه اوقفتاه وصوم الكفارات والصوم المنذور  
**واما القسم الثاني** وهو الواجب فهو صوم  
ما افسده من النفل **واما القسم الثالث**  
وهو المسنون فهو صوم عاشوراء مع التاسع

**واما القسم**

**واما القسم الرابع** وهو المندوب فهو صوم ثلاثة  
ايام من كل شهر ليكون كصيام جميع الشهر لان  
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويزيد  
كونها الايام البيض وهي الثالث عشر والرابع  
عشر والخامس عشر ومن هذا القسم صوم الاثنين  
والخمس **واما القسم الخامس** وهو النفل فهو ما سوى ما ذكرنا لم  
يثبت عن الشارع كراهته ولا تخصيصه بزمن  
**واما القسم السادس** وهو المكروه فهو على قسمين  
مكروه نزيهاً ومكروه تحريمياً **والاول** صوم عاشوراء  
منفرداً عن التاسع **والثاني** وهو المكروه تحريمياً  
فهو صوم يومي العيدين وايام التشريق الثلاثة  
وستة من شوال مجتمعة من التشبه بأهل الكتاب